

إلى الدهر عند الإطلاق. فإنيك إذا قلت الطهارة.  
أوقلت أنا على طهارة يتبادر ذهن السامع إلى  
الوضوء. وإنما ذلك منصوص ولا يفهم غيره إلا بالقياس  
والإضافة نحو أن يقال طهارة الثوب وطهارة  
البدن ونحو ذلك. فإذا لم يكن إطلاق الطهارة  
على إزالة النجاسة عن الثوب والبدن والمكان  
طهارة شرعية لفظ المعنى فأطلاقها على ترك  
الحقد والحسد وترك الكذب والعيبة وترك  
أكل الخمر وترك لبسه بالطريق الأولى أن لا  
يكون طهارة شرعية فأفهم قوله أولها أن يطهر  
قلبه عما دون الله تعالى من الكوثين الكون  
الوجود وأراد بالكوثين الدنيا والآخرة. يعني ينبغي  
أن يقطع تعلق قلبه من غير الله تعالى ولا يقصد  
الأدخلة ويعتد له لأجل أنه معبود من حقه أن يعبد  
ويعلم بأن الله تعالى ما خلفه لأجل ذلك

ولا يعتد له لأجل الدنيا ولا لأجل الآخرة بل يخلص  
الطاعة لله تعالى شر يسأل منه حاجته الدينية  
والدنياوية **قوله** والثاني أن يطهر قلبه من الغل  
والغش الغل يكسر العين الغش يقال غل صدره  
يعول بالكسر غلاً إذا كان ذا غش والغش خلاف  
النضج والصفرة يقال غشته يغشها غشاً بالكسر  
وشغ مغشوش وقيل إنه من الغشش وهو المشرب  
المعتد والأصل فيه قوله عليه السلام من غشنا  
فليس منا قاله حين مر على صبرة فأدخل يده فيها  
فأثابته بللاً يقال ما هذا بأصحابي الطعام  
فقال أصابته السماء أي المطر بما رسول الله فقال  
أفلا جعلتة قور الطعام حتى يراه الناس **قوله**  
والحقد والحسد الحقد الضغن وهو قريب من معنى  
الغش والحسد أن تسمى رذائل نعمة المحسود  
المحسود وراد بعضهم إليك وهو أمر حرار مذموم